

## الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 549 لسنة 2024 مؤرخ في 2 أكتوبر 2024 يتعلق بتنقيح و اتمام قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 21 لسنة 2022 المتعلق بقواعد وإجراءات احتساب النتائج والاعلان عنها.

إنّ مجلس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات، بعد اطلّاعه على دستور الجمهورية التونسية، وعلى القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012 المؤرخ في 20 ديسمبر 2012 والمتعلق بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته، وأخرها المرسوم عدد 22 لسنة 2022 المؤرخ في 21 أفريل 2022 وخاصة الفصل الأول والثاني منه. وعلى القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء، وعلى جميع النصوص التي نقحته وتممته وأخرها القانون الأساسي عدد 45 لسنة 2024 المؤرخ في 28 سبتمبر 2024 وخاصة الباب الخامس منه، وعلى المرسوم عدد 10 لسنة 2023 المؤرخ في 08 مارس 2023 بتنظيم انتخابات المجالس المحلية وتركيبه المجالس الجهوية ومجالس الأقاليم. وعلى قرار الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عدد 21 لسنة 2022 المتعلق بقواعد وإجراءات احتساب النتائج والاعلان عنها كما تم تنقيحه و اتمامه بالقرارات اللاحقة له وأخرها القرار عدد 17 لسنة 2023 مؤرخ في 07 ديسمبر 2023.

وبعد التداول، قرر ما يلي:

الفصل الأول: تُلغى أحكام الفصل 24 جديد وتُعوّض بما يلي:

فصل 24 (جديد):

إذا كان من شأن النتائج الملغاة التأثير على تحديد المترشح أو المترشحين الفائزين حسب الحالة في الانتخابات الرئاسية والتشريعية والمحلية والبلدية أو المترشحين لدورة الإعادة أو نتيجة الاستفتاء، تقوم الهيئة بإعادة الاقتراع أو الاستفتاء في الدوائر الانتخابية التي أُلغيت فيها النتائج في أجل لا يتجاوز الثلاثين يوما الموالية لانقضاء أجل الطعن في النتائج الأولية للانتخابات التشريعية والمحلية والبلدية أو الاستفتاء أو للإعلام بالأحكام الصادرة عن الجلسة العامة القضائية للمحكمة الإدارية. وبالنسبة للانتخابات الرئاسية في أجل لا يتجاوز الثلاثين يوما الموالية لانقضاء أجل الطعن المتعلقة بالنتائج الأولية أو للإعلام بالقرارات الصادرة عن محكمة الاستئناف بتونس أو محكمة التعقيب.

وتتم إعادة الاقتراع بين المترشحين أو الأطراف المعنية بالمشاركة في حملة الاستفتاء الذين سبق لهم المشاركة في الانتخابات أو الاستفتاء.

الفصل الثاني: تُضاف فقرة ثانية جديدة للفصل 29 كما يلي:

فصل 29 (فقرة ثانية جديدة):

غير أنه بالنسبة إلى الانتخابات الرئاسية، تصرح الهيئة بالنتائج النهائية للانتخابات في أجل 48 ساعة من توصلها باخر قرار صادر عن محكمة التعقيب بخصوص الطعون المتعلقة بالنتائج الأولية للانتخابات الرئاسية أو بعد انقضاء أجل الطعن وذلك بقرار يُنشر بالموقع الإلكتروني للهيئة وبالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وبالموقع الإلكتروني للهيئة وينفذ حالاً.

تونس في 2 أكتوبر 2024.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للانتخابات

فاروق بوعسكر